

8675 - حكم صلاة من يرتدي ملابس عليها صور ذوات الأرواح

- نور على الدرب

صالح اللحيدان

تقول هذه السائلة يا فضيلة الشيخ هناك بعض الملابس التي عليها صور اه ذوات ارواح او اه ما شابه ذلك غير كامل احيانا كالوجه او

الجسم مظلل اه او نصف الجسم - [00:00:00](#)

وهل يجوز الصلاة فيها ام لا بد من خلعتها؟ واذا كانت اه المرأة تلبس عليها ثوبا للصلاة واذا صلت خلعتة مرة اخرى ما حكم صلاتها؟

افيدونا افادكم الله اولا ينبغي للمسلم ان يتجنب شراء الملابس ذات الصور - [00:00:19](#)

وان يهجر هذه البضائع حتى تقصد عند اصحابها لي اترك استيرادها فان كثرة هذه البضائف في الاسواق اسبابها المشتريين المستهلكين

من اسباب من اسبابها كثرة شرائها من قبل المستهلكين ولو ان الناس يهجون امثال هذه البضائع - [00:00:38](#)

لاضطر تجار الملابس الى تجنب هذه الاعمال وهذه الصور لا شك محرمة ولا يجوز اقتناؤها لانها ليست صورا فوتوغرافية وانما هي

صور في تثبيتها الاصمغ والاعمال اليدوية والصناعة وقد جاء في الحديث الصحيح - [00:01:02](#)

التغليظ عن اقتناء الصور وان البيت الذي تكون فيه صور لا تدخله الملائكة لكن اذا قطعت هذه الخرق من قطع التصوير واصابت

الخيوط ولن يبقى على صور حيوانات او انسية كاملة - [00:01:30](#)

فالامر ايسر من ذلك ويتساهل في امره اما اذا بقيت الصور بحولها كاملة فان مقتنيها يكونوا داخلا في حكم من اقتلى الصور والسبب

لبيته ان تفارقه الملائكة ومن صلى في شيء من هذه الملابس - [00:01:50](#)

فلا يعيد الصلاة ولا تكون باطلة بذلك ولكنها تكون منتقصة ولا يخفى ان الانسان قد يصلي فلا يكون له من صلاته سوى لفظها او ثلثها

او ربعها الى العشر كما جاء في الحديث الصحيح - [00:02:17](#)

والعوامل التي تنقص درجة الصلاة الى هذه المقادير متعددة وقد يكون منها عدم اعتناء المرء عدم اعتناء المرء بانواع لباسه في

صلاته فيجب على المسلم ان يكون في احوال شرائه للبضائع وحوائجه - [00:02:37](#)

مستحظا ما يحله الله جل وعلا ورسوله وما اذنت به شريعة الاسلام من الامور وما كان ممنوعا في هذه الشريعة العظيمة المطهرة

يتجنبه حتى يضطر اولئك الموردين ان يتعاونوا معه ويأتوا بما يريد لان التجار انما يجلبون للاسواق ما يكثر الطلب عليه والله اعلم.

اثابكم الله - [00:03:01](#)